

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية
وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي
الوزير

قرار وزاري مشترك

رقم ٧٠ لسنة ٢٠١٧

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

وزير التجارة والصناعة

بعد الإطلاع علي قانون الزراعة رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٦٦ بشأن مراقبة الأغذية وتنظيم تداولها .
وعلي قرار مجلس الوزراء رقم ١١٨٦ لسنة ٢٠٠٣ في شأن إجراءات الفحص والرقابة
علي الصادرات .
وعلي ما ورد من المجلس التصديري للحاصلات الزراعية بشأن منظومة إنتاج وتصدير
محاصيل الخضر و الفاكهة الهامة تصديرياً .

قـرـر

مادة (١): تخضع الصادرات الزراعية الطازجة من محاصيل الخضر والفاكهة لإجراءات
الفحص الحجري بمعرفة مفتشي الحجر الزراعي مع اللجان المختصة من
فحص ظاهري و معملي في حالة الشك في أصابتها وذلك للتأكد من سلامتها
قبل التصدير، وكذلك سحب عينة لفحصها معمليا لمتبقيات المبيدات في حالة
طلب الدولة المستوردة ارفاق شهادة تحليل مع الشحنة كما يجوز سحب
عينات عشوائية كل فترة اثناء الموسم التصديري لتحليلها للتأكد من ان الأثر
المتبقى للمبيدات في حدود ما نصت عليه تشريعات واشترطات الدول
المستوردة

مادة (٢): لتحقيق القواعد المذكورة بالمادة الأولى تطبق منظومة متكاملة لعمليات انتاج
و تصدير محاصيل الخضر و الفاكهة الهامة تصديرا و التي يحددها المجلس
التصديري للحاصلات الزراعية على أن يتم تطبيق هذه المنظومة على
صادرات مصر من العنب هذا الموسم كمرحلة تمهيدية لدول المجموعة
الأوروبية ومنطقة جنوب شرق آسيا وأمريكا، على أن تطبق هذه المنظومة
علي جميع الأسواق المستوردة ، ولمحاصيل الخضر والفاكهة الهامة تصديرا
بدءاً من الموسم التصديري القادم ٢٠١٧/٢٠١٨

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية
وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي
الوزير

مادة (٣) : يلحق بهذا القرار منظومة العمل المقررة و المشارك في تنفيذها لجنة من وزارة الزراعة (الحجر الزراعي) ووزارة التجارة والصناعة (المجلس التصديري للحاصلات الزراعية) وجمعية تنمية وتطوير الصادرات البستانية (هيا).

مادة (٤) : ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية و يعمل به في اليوم التالي من تاريخ نشرة

صدر في ٢٠١٧/٥/٧

وزير التجارة والصناعة

المهندس / طارق قابيل

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

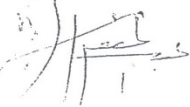
أ.د. عبد المنعم البنا

منظومة فحص و متابعة

الصادرات المصرية من الخضر و الفاكهة الطازجة

أولاً: الإشتراطات الواجب توافرها في المزرعة

- ١- أن يتوافر لدى المزرعة نظام للسجلات وقائمة بالمبيدات التي يتم إستخدامها ومصدر الحصول عليها، وأن تكون هذه المبيدات في إطار المبيدات المصرح باستخدامها علي هذه المحاصيل من لجنة المبيدات التابعة لوزارة الزراعة وإستصلاح الأراضي ، والمبيدات التي يتم إستخدامها علي المحصول بنظام off Label.
- ٢- أن يتولي عمليات الرش متخصص مدرب وبأجهزة تم معايرتها ويتم غسلها بعد إنتهاء عمليات الرش اليومية.
- ٣- أن يتوافر بالمزرعة مخزن لمستلزمات المبيدات .
- ٤- أن يكون هناك سجل خاص يوضح تاريخ عمليات رش المبيدات وتاريخ الحصاد بعد هذه العملية للتأكد من مراعاة فترة الأمان PHI (الفترة ما بين الرش والحصاد).
- ٥- أن يكون لدى المزرعة نظام للمكافحة لكافة آفات المحاصيل التصديرية بما فيها ذبابة الفاكهة.
- ٦- يجب مراعاة عدم الجمع أثناء هطول الأمطار ، ويفضل الجمع في الصباح الباكر.
- ٧- الحفاظ علي نظافة المزرعة والعاملين بصفة عامة.
- ٨- أن يكون بالمزرعة دورات مياه وأحواض لغسيل الأيدي والتعقيم تتناسب مع حجم العمالة اليومية في المزرعة لاستخدامها في التعقيم قبل الجمع.
- ٩- يتولى المجلس التصديري للحاصلات الزراعية تلقي طلبات اعتماد المزارع والتنسيق مع الجهات الفاحصة.
- ١٠- يتم تشكيل لجنة من وزارة الزراعة والمجلس التصديري للحاصلات الزراعية وجمعية تنمية وتطوير الصادرات البستانية (هيا) لفحص المزارع للتأكد من وجود الإشتراطات السابقة بالمزرعة قبل التصدير.
- ١١- تلتزم المزارع بتقديم البيانات التالية للجنة الفحص (المساحة المنزرعة - الأصناف المنزرعة - متوسط الإنتاجية للفدان لكل صنف - حجم الإنتاج للمزرعة من كل صنف).
- ١٢- يشترط حصول المزرعة على شهادة الـ GLOBAL GAP بداية من الموسم القادم (٢٠١٧ - ٢٠١٨).



ثانياً: محطات التعبئة

١. يجب أن تكون المحطة في مناطق نظيفة خالية من أي تلوث
٢. يجب أن يتوافر بالمحطة نظام التبريد السريع لاستقبال المحصول القادم من المزارع.
٣. أن يتوافر بالمحطة صالة مجهزة للفرز والتعبئة والوزن.
٤. أن يتوافر بالمحطة ثلاجات تتناسب مع حجم التشغيل.
٥. أن يتوافر بالمحطة دورات مياه كافية تتناسب مع عدد العاملين بالمحطة.
٦. أن يتوافر بالمحطة أحواض لغسيل الأيدي والتعقيم للعاملين قبل التعبئة.
٧. أن يتوافر بالمحطة غرف لتغيير الملابس للعاملين بالمحطة.
٨. يجب أن تكون أرضية المحطة خرسانية أو أسفلتية أو بلاط ، وأن تكون الأرضية خالية من أي تشققات.
٩. يجب أن يتوافر نظام لصرف المياه داخل أرضية المحطة.
١٠. يجب أن يكون للمحطة عدد ٢ باب أحدهما لدخول الوارد والثاني لخروج الصادر متباعدين بالقدر الذي يسمح بالفصل بين الخام والصادر.
١١. أن يكون مكان الدخول مصمم بنظام double door.
١٢. يجب أن تكون المحطة محكمة الغلق (لا يكون هناك أي فتحات في الجدران أو عند الأبواب أو الشبابيك) .
١٣. يجب توافر ستائر علي الأبواب لمنع دخول الحشرات.
١٤. يجب توافر الإضاءة الكافية.
١٥. يجب توافر التهوية اللازمة.
١٦. يشترط من العام القادم حصول محطة التعبئة علي أحد شهادات الجودة المعتمدة دولياً والخاصة بالمحطات مثل (BRC أو ISO ٢٢٠٠٠) .

ويسمح بالتعبئة في مراكز تجميع بجوار الحقل (شبكة نت) لبعض المحاصيل التي لا تتطلب تعبئتها محطة تعبئة مجهزة ، علي أن يحدد المجلس التصديري للحاصلات



الزراعية المحاصيل التي يصرح بتعبئتها في هذه المراكز ، علي أن يتوافر في هذه المراكز
الإشتراطات التالية:-

١. أن يكون المكان ذات أرض خرسانية أو بلاط .
٢. أن يكون المكان مهياً لأعمال الفرز والتعبئة والوزن.
٣. أن يتوافر به الإضاءة الكافية.
٤. أن يتوافر به التهوية اللازمة.
٥. أن يكون مكان الدخول مصمم بنظام double door ، وأن يكون هناك باب للدخول
وباب للخروج.
٦. أن يكون في مناطق نظيفة خالية من أى تلوث.
٧. أن يكون قريب من دورات المياه الموجودة بالمزرعة والمخصصة للعاملين.
٨. أن يتوافر بالمزرعة أحواض لغسيل الأيدي والتعقيم قبل الجمع والتعبئة.
٩. أن يكون المكان مغلق بالقدر الذى لا يسمح بدخول حيوانات أو طيور أو أى
حشرات وأن يكون مغطى من الأعلى بمشتمع لمنع وصول المياه للمنتج أثناء هطول
الأمطار.

في كل الأحوال يجب أن ينقل المحصول في أسرع وقت ممكن للثلاجات للنزول
بدرجة حرارة المنتج ، ويتم النقل فى سيارات مبردة إذا كانت الثلاجات خارج المزرعة.

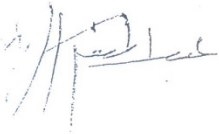
في كل الحالات تشكل لجنة من وزارة الزراعة ووزارة التجارة والصناعة
والمجلس التصديري للحاصلات الزراعية وجمعية تنمية وتطوير الصادرات البستانية
(هيا) لفحص مكان التعبئة للتأكد من إستيفائها لكافة الشروط السابقة بالنسبة لمكان
التعبئة.

ثالثاً: التصدير

١- يقتصر تصدير الحاصلات الزراعية الطازجة من الخضر والفاكهة الهامة تصديراً من
المزارع ومحطات التعبئة ومراكز التجميع التي تم اعتمادها وفق الإشتراطات
الموضحة أعلاه.

٢- يتم منح المزارع والمحطات ومراكز التعبئة التي تم اعتمادها أكواد محددة يتم
وضعها علي الكرتونة وعلى طلب الفحص والشهادة الزراعية وشهادة المنشأ
لتسهيل عمليات التتبع للمحصول من الجمع وحتى التصدير.

٣- يقوم المجلس التصديري للحاصلات الزراعية سنوياً بإعداد قائمة توضح أسماء
المزارع ومحطات ومراكز التعبئة التي تم اعتمادها ، موضح بها كود كل مزرعة
وكل محطة وكل مركز تعبئة.



٤- يتم أثناء الموسم التصديري أخذ عينات عشوائية من المزارع ومحطات ومراكز
التعبئة للتحليل للتأكد من عدم إستخدام مبيدات غير مصرح بها، وأن نسب متبقيات
المبيدات في حدود المسموح به.

عبد الله

أ. م. م. م.